أولاً : النظام الأكثري :

تعريفه : هو النظام الذي يُؤدّي إلى فوز المرشّح الذي ينال أكبر عدد من أصوات المقترعين بين المرشحين المتنافسين .

يُعطى الناخب في النظام الأكثري حق الاقتراع لعدد من المرشحين ، يُساوي عدد المقاعد المخصّص للدائرة الإنتخابية . يُمكن اعتماد النظام الأكثري في دورة انتخابية واحدة ، كما يُمكن اعتمادُه في دورتين .

1- النظام الأكثري في دورة واحدة : (كما في بريطانيا ولبنان سابقاً) :
يفوز في الانتخاب المرشح الذي ينال أكبر عدد من أصوات المقترعين بين المرشحين المتنافسين . فإذا كان عدد المقترعين مئة ألف ونال المرشح الأول 40000 والمرشح الثاني 35000 والمرشح الثالث 25000 ، يفوز المرشح الأول .

2- النظام الأكثري في دورتين :
يفوز في الدورة الأولى المرشح الذي ينال الأكثرية المطلقة من المقترعين ، أي أكثر من نصف المقترعين ، فإذا كان عدد المقترعين مئة ألف ونال المرشح الأول 50001 والمرشح الثاني 32000 والمرشح الثالث 17999 ، يفوز المرشح الأول .
أمّا إذا لم ينل أي مرشح الأكثرية المطلقة ، فلا يفوز أحد فتُجرى دورة انتخابية ثانية يفوز فيها من ينال العدد الأكبر من المقترعين .
يُعتمد النظام الأكثري في دورتين في الدول التي فيها تعدّدية سياسيّة وحزبيّة (أبرزها فرنسا) .
يمتاز النظام الأكثري بالبساطة ، وهو يُعتمد عامة في الدوائر الإنتخابية الصغيرة . أمّا في الدوائر الانتخابية الكبيرة فلا يحقّق النظام الأكثري عدالة في التمثيل لأنّه يؤدّي إلى عدم تمثيل عدد كبير من المقترعين .

ثانياً : النظام النسبي :

تُمثّل في النظام النسبي مختلف الأحزاب والقوى السياسية بعددٍ من المقاعد يُوازي عدد المقترعين لمصلحة لوائحها . فالاقتراع النسبي يفترض التصويت باللائحة ، وهو يفسح في المجال أمام تمثيل مختلف القوى السياسية ويساعد على نشوء الأحزاب ونموّها .

1- تشكيل اللوائح :

- يقترع الناخب للائحة من المرشحين . وهذه اللائحة تكون إمّا مقفلة ، فتوزع فيها أسماء المرشحين وفق تسلسل محدّد يؤدّي دوراً حاسماً في تحديد الفائز من اللائحة ، فيقترع الناخب للائحة كما هي دون أن يعدّل في تسلسل أسماء المرشحين .
- أو تكون اللائحة مفتوحة فيضع المقترع أسماء المرشحين وفق التسلسل الذي يريده ، أو يجري اعتماد الاقتراع التفضيلي في إطار اللائحة ، فيقترع الناخب للائحة ، وفي الوقت نفسه للعدد الذي يحدّده قانون الانتخاب من بين المرشحين عليها ، فيضع أمام أسمائهم إشارة معينة . ويحدّد نتائج الاقتراع عدد الأصوات التي نالها كل من المرشحين على اللائحة .

2- توزيع المقاعد على اللوائح :

لنفترض أن عدد المقترعين في الدائرة الانتخابية 200000 وعدد المقاعد فيها 5 ، يكون الحاصل الانتخابي
200000/5 = 40000

مثلاً : إذا نالت اللائحة الأولى 86000 صوتاً واللائحة الثانية 56000 واللائحة الثالثة 38000 واللائحة الرابعة 20000
نقسم عدد أصوات اللائحة بالحاصل الإنتخابي لنحدّد عدد المقاعد التي فازت بها كل لائحة .
اللائحة الأولى 86000/40000 = 2 أي مقعدين اللائحة الثانية 56000/40000 = 1 أي مقعد واحد
اللائحة الثالثة : 38000/40000 = 0 اللائحة الرابعة 20000/40000 = 0
يبقى مقعدان فيتوزعان وفقاً لقاعدة الكسر الأكبر أو وفقاً لقاعدة المعدل الأكبر . (مستند رقم 9 + م. رقم 10 ص. 106)
في الحالتين لا يتطابق توزيع المقاعد تماماً مع عدد الأصوات التي نالتها اللوائح . وهذا يعني أنّه حتى في النظام النسبي لا يُمكن تحقيق العدالة تماماً .

3- تعيين الفائزين من كل لائحة :

- في اللائحة المقفلة يفوز المرشح الوارد اسمه حسب التسلسل في رئاسة اللائحة ، أي الاسم الأول ومن ثمّ الثاني ...
- في اللائحة المفتوحة يجري اعتماد تصنيف المرشحين في اللوائح وفقاً لإرادة الناخبين . فيُصبح إعلان النتائج صعباً جدّاً نظراً لكثرة الاحتمالات في تصنيف المرشحين . فيفوز من جاء اسمه أولاً في أكثرية التصنيفات ومن ثمّ الثاني والثالث ...
- في الاقتراع التفضيلي حيث يجري التصويت للائحة والمرشحين عليها في آنٍ ، يفوز من نال العدد الأكبر من المقترعين .
- يُحقّق النظام النسبي في الدوائر الانتخابية الكبرى تمثيلاً أعدل من التمثيل الذي يحقّقه النظام الأكثري في هذه الدوائر .

تمّ اعتماد النظام النسبي سابقاً في فرنسا .

ثالثاً : النظام المختلط أو المركّب :

- يجمع هذا النظام بين الدوائر الكبرى والدوائر الصغرى أو المتوسطة فيعتمد النظام الأكثري في الدوائر الصغرى أو المتوسطة ، والنظام النسبي في الدوائر الكبرى أو في الدولة كدائرة انتخابية واحدة .
- الغاية منه : تحقيق تمثيل صحيح وشامل وعادل .